وإذ هي مقتنعة بأن لتعزيز التعاون المتعدد الأطراف دوراً رئيسياً في منع حدوث مثل هذا الأثر السلبي المحتمل وفي دعم النمو والتنمية ،

١ ـ تقرر أن تتابع النظر في هذه المسألة في ضوء المناقشات ذات الصلة التي تجري في مجلس التجارة والتنمية وفي غيره من الأجهزة والمنظمات الدولية المناسبة ؛

٢ ـ تطلب إلى الأمين العام أن يحلل في « دراسة الحالة الاقتصادية في العالم لعام ١٩٨٨ » ؛ بالتعاون الوثيق مع الهيئات المناسبة ، آثار هذه التقلبات الحادة على التنمية والنمو ، وخاصة في البلدان النامية ، وأن يوجه انتباه الجمعية العامة في دورتها الثالثة والأربعين إلى هذه المسألة .

الجلسة العامة ٩٦
١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧

١٩٦/٤٢ ـ الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراريها ٣٢٠١ (د إ ـ ٦) و ٣٢٠٢ (د إ ـ ٦) المؤرخين في ١ أيار/مايو ١٩٧٤ ، والمتضمنين الإعلان وبرنامج العمل المتعلقين بإقامة نظام اقتصادي دولي جديد ، وقرارها ٣٢٨١ (د ـ ٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ والمتضمن ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية ، وقرارها ٣٣٦٢ (د إ ـ ٧) المؤرخ في ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥ بشأن التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ،

وإذ تشير أيضاً إلى قراريها ١٩٧/٣٢ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ بشأن إعادة تشكيل القطاعين الاقتصادي والاجتماعي في منظومة الأمم المتحدة ، و ١٧١/٤١ المؤرخ في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ المتعلق بالأنشطة التنفيذية من أجل التنمية ،

وإذ تشير كذلك إلى قرارها ٢٦٨٨ (د ـ ٢٥) المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٠ المتعلق بقدرة جهاز الأمم المتحدة الإنمائي ،

وإذ تؤكد من جديد أن الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية تنفذ لصالح البلدان النامية ، بناءً على طلبها ووفقاً لسياساتها وأولوياتها الخاصة المتعلقة بالتنمية ،

وإذ تؤكد على ضرورة إبقاء هياكل مؤسسات منظومة الأمم المتحدة وطريقة عملها فيما يتعلق بأنشطتها التنفيذية قيد الاستعراض الدوري بغية ضمان كفاءتها واستجابتها لاحتياجات البلدان النامية وأولوياتها ،

وإذ يساورها بالغ القلق لعدم الوفاء بالأهداف المحددة للمساعدة الإنمائية الرسمية التي نصت عليها الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الثالث[٣٧] ، وإذ تؤكد الحاجة العاجلة إلى تعزيز التعاون المتعدد الأطراف من أجل التنمية بأمور منها زيادة التبرعات للأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية ،

وإذ تؤكد أيضاً ضرورة زيادة الموارد المخصصة للأنشطة التنفيذية من أجل التنمية زيادة كبيرة ومتواصلة وقابلة للتنبؤ بها وحقيقية ، لتلبية الاحتياجات المتزايدة للتنمية في البلدان النامية ، لاسيما أقل البلدان نمواً ،

وإذ تؤكد كذلك على الحاجة إلى زيادة نسبة المنح في المساعدة الإنمائية الرسمية الشاملة ،

وإذ ترى أن على جميع البلدان أن تواصل جهودها للمشاركة في الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية وفقاً لقدراتها المالية والإنمائية ،

وإذ تؤكد من جديد أن من الواجب ، على الصعيد الوطني ، أن يكون تخصيص الموارد للأنشطة التنفيذية قائماً على أساس الخطط والأولويات والأهداف الإنمائية الوطنية للبلدان المتلقية ، بحيث تتمشى معها المساعدات التي تقدمها إليها منظومة الأمم المتحدة ،

وإذ تؤكد من جديد أيضاً أنه ينبغي للتعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية أن يشكل بعداً هاماً للأنشطة التنفيذية من أجل التنمية ، وأن التعاون التقني فيما بين البلدان النامية على النحو المفهوم في خطة عمل بوينس آيرس لتشجيع وتنفيذ التعاون التقني فيما بين البلدان النامية[٤١] وحسبما أقرته الجمعية العامة في القرار ١٣٤/٣٣ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ ، أداة ذات أهمية في هذا الصدد ، وإذ تحيط علماً مع التقدير بتقرير اللجنة الرفيعة المستوى لاستعراض التعاون التقني فيما بين البلدان النامية في دورتها الخامسة[٨٠] ،

وإذ تكرر تأكيد أن أنشطة المنسقين المقيمين المبذولة لأداء دورهم في الأنشطة التنفيذية ، كما حدده قرارا الجمعية العامة ١٩٧/٣٢ و ١٧١/٤١ ، تختلف باختلاف الحاجات والأولويات الإنمائية التي تحددها البلدان المتلقية ،

وإذ تضع في اعتبارها الاحتياجات الخاصة لأقل البلدان نمواً ،

---

(٨٠) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٣٩ (A/42/39 و Corr. 1) .

وإذ تدرك المشاكل الحادة للبلدان النامية الجزرية وغير الساحلية واحتياجاتها الخاصة من أجل التنمية للتغلب على صعوباتها الاقتصادية ،

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء ما ذُكر من أن نصيب البلدان النامية من المعدات والخدمات المشتراة للأنشطة التنفيذية من أجل التنمية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة آخذ في الانخفاض[٨١] ،

وإذ تشدد على الحاجة العاجلة إلى إجراءات منسقة ومرنة ومبسطة للأنشطة التنفيذية من أجل التنمية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة ، بغية تحسين الاستجابة لحاجات البلدان النامية ، لاسيما تخفيف العبء الإداري عن الحكومات وتيسير مشاركتها في هذه الأنشطة ،

وإذ تلاحظ مع بالغ القلق أوجه النقص التي أبلغ عنها الأمين العام[٨٢] فيما يتعلق باضطلاع لجنة التنسيق الإدارية ، عن طريق لجنتها الاستشارية المعنية بالمسائل الفنية (الأنشطة التنفيذية) ، بالمسؤوليات المقررة لها بوصفها المحفل المناسب لقيام مؤسسات منظومة الأمم المتحدة بالنظر في المسائل الرئيسية المتعلقة بالأنشطة التنفيذية من أجل التنمية ، ولاسيما تنسيقها ،

وإذ تلاحظ مع التقدير أهمية المساهمة التي قدمتها اللجنة العالمية المعنية بالبيئة والتنمية ،

وإذ تدرك أن جزءًا كبيراً من موارد العالم البشرية ، فضلاً عن موارده المادية ، لايزال محولاً نحو التسلح ، مما له أثر ضار بالأمن الدولي وبالتعاون الثنائي والمتعدد الأطراف ، بما في ذلك الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية ،

أولاً

تقرير المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي : دراسات الحالات الإفرادية بشأن الأنشطة التنفيذية وإجراءات المتابعة

١ - تحيط علماً مع التقدير بتقرير المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي عن الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة[٨٣] ، وبدراسات الحالات الإفرادية بشأن أداء الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية[٨٤] والتي يجري تنفيذها وفقاً لقرار الجمعية العامة ١٧١/٤١ ؛

٢ - تدعو مجالس إدارة مؤسسات جهاز الأمم المتحدة الإنمائي إلى مناقشة نتائج وتوصيات[٨٥] التقرير الخاص بنتائج دراسات الحالات الإفرادية مناقشة تفصيلية ، في دوراتها القادمة ، وتقديم آرائها إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ؛

٣ - ترحب بعزم الأمين العام المعلن عن تنظيم مناقشة غير رسمية ، في أوائل عام ١٩٨٨ ، لنتائج التقرير ، تشترك فيها الوفود وواضعو التقرير وبرامج ووكالات منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة ؛

٤ - تطلب إلى المدير العام أن يواصل القيام بالمهام التي أنيطت به في القرار ١٧١/٤١ ، وأن يواصل أيضاً ، وفقاً للقرار ١٩٧/٣٢ ، ضمان القيادة الفعّالة من منظومة الأمم المتحدة في ميدان التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي وفي ممارسة التنسيق الشامل داخل المنظومة لكفالة نهج متعدد التخصصات لمشاكل التنمية على نطاق المنظومة ؛

٥ - تحيط علماً بالتعليقات التي قدمتها مؤسسات منظومة الأمم المتحدة استجابة لعناصر من القرار ١٧١/٤١[٨٦] ؛

ثانياً

الأولويات والموارد والاعتبارات التوجيهية للأنشطة التنفيذية من أجل التنمية

٦ - تؤكد من جديد أن الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية تنفذ بناءً على طلب البلدان النامية وتهدف إلى الاستجابة حصراً للاحتياجات والأولويات الإنمائية التي تحددها هذه البلدان ؛

٧ - تؤكد من جديد الدور الرئيسي للجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي بوصفهما محفلين لتوجيه السياسات بوجه عام وتنسيق الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية ، وتشدد على ضرورة زيادة تعزيز وظائف المجلس التنسيقية في هذا الصدد ؛

---

(٨١) انظر : A/42/326/Add. 3-E/1987/82/Add. 3 ، المرفق ، الفقرة ٢٥ .

(٨٢) A/42/232-E/1987/68 ، الفقرة ٥٩ .

(٨٣) A/42/326-E/1987/82 ، المرفق ، و A/42/326/Add. 3-E/1987/82/Add. 3 ، المرفق .

(٨٤) A/42/326/Add. 1-E/1987/82/Add. 1 ، المرفق .

(٨٥) المرجع نفسه ، الفرع الثامن .

(٨٦) A/42/326/Add. 2-E/1987/82/Add. 2 ، المرفق ، و A/42/326/Add. 4-E/1987/82/Add. 4 ، المرفق .

٨ ـ تؤكد على ما للأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أهمية في مجال تعزيز قدرات البلدان المتلقية على تخطيط وتنفيذ سياسات وبرامج التنمية وفقاً لغاياتها وأغراضها ، وتسلم بالدور الهام الذي يقوم به الجهاز الإنمائي للأمم المتحدة ، وبصفة خاصة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، في مساعدة الحكومات المتلقية ، بناءً على طلبها ، في تحديد احتياجاتها من التعاون التقني وتلبية هذه الاحتياجات ، بما في ذلك تنمية الموارد البشرية وبناء المؤسسات ونقل التكنولوجيا ، حسبما تحدده هذه البلدان ؛

٩ ـ تدعو الأمين العام ، بوصفه رئيس لجنة التنسيق الإدارية ، أن يقدم إلى الجمعية العامة ، من خلال المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، تقريراً عن تنفيذ اللجنة لمقررها المؤرخ في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٦ من أجل التحسين الشامل لأداء وفعالية أجهزتها الفرعية المعنية بالأنشطة التنفيذية ، وعن اتخاذ مزيد من التدابير لتحسين الأداء في مجال التعاون فيما بين الوكالات في هذا الصدد ، ولاسيما من خلال استعراض لأعمال اللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل الفنية (الأنشطة التنفيذية) ؛

١٠ ـ تؤكد أن تحقيق زيادة كبيرة وحقيقية في تدفق الموارد التساهلية ، وخاصة المنح ، بشكل مستمر وثابت وقابل للتنبوء به ، هو أمر مهم بالنسبة لعملية التنمية في البلدان النامية ، وتدعو إلى زيادة التبرعات من مجموعة أوسع من البلدان لتوفير هذه الموارد ؛

١١ ـ تؤكد من جديد على التمويل المركزي وعلى الدور التنسيقي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي في مجال التعاون التقني في نطاق منظومة الأمم المتحدة ، طبقاً لتوافق الآراء في عام ١٩٧٠[٨٧] وقرارات الجمعية العامة ١٩٧/٣٢ ، و ٢٠٢/٣٣ المؤرخ في ٢٩ كانون الثاني/يناير ١٩٧٩ ، و ٨١/٣٥ المؤرخ في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ، وتوصي الهيئات الحكومية الدولية المعنية بأنه ينبغي أن تؤخذ في الاعتبار ، على الوجه الأكمل ، ضرورة الحفاظ على هذا الدور لدى النظر في ترتيبات تمويلية جديدة لأنشطة التعاون التقني ، وتطلب إلى المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، تحليلاً للقضايا المتعلقة بتنفيذ مفهوم التمويل المركزي ؛

١٢ ـ تؤكد ضرورة أن يسترشد أداء الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية ، في جملة أمور ، بالاعتبارات التالية ، مع مراعاة الاحتياجات والأولويات والسياسات الإنمائية الخاصة بالبلدان المتلقية :

(أ) تتحمل البلدان النامية المسؤولية الأساسية عن تنسيق الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية على الصعيد الوطني . وينبغي أن يتمثل الدور الرئيسي لمنظومة الأمم المتحدة ، في هذا الصدد ، في تعزيز وتقوية قدرات البلدان النامية على التنسيق بين التعاون والمساعدة الدولية طبقاً لأولوياتها واحتياجاتها ؛

(ب) ينبغي جعل إجراءات البرمجة المتعلقة بما تقوم به منظومة الأمم المتحدة من أنشطة تنفيذية من أجل التنمية أكثر مرونة في إطار المبادىء المتبعة للمحاسبة بحيث تتفق مع سياسات وإجراءات وأهداف البلدان المتلقية ، بغية إتاحة المجال لتخصيص المساعدة والتعاون الخارجيين في سياق نهج برنامجي بدلاً من توزيعها إما على أساس كل مشروع على حدة أو على أساس قطاعي ، وهذا سيمكّن هذه البلدان أيضاً من إدارة برامجها واستغلال الروابط الفنية فيما بين المشاريع والقطاعات وأن يكون لها نهج متسق ومتكامل ؛

(ج) ينبغي أن تحسّن منظومة الأمم المتحدة قدرتها ، على الصعيد الميداني ، على الاستجابة لطلبات البلدان النامية للحصول على المشورة فيما يتعلق بقضايا التنمية من خلال جملة أمور منها تعزيز قدرتها وأدائها في مجال إسداء المشورة المتكاملة ، على الصعيدين القطاعي والمتعدد القطاعات ، إلى الحكومات بناءً على طلبها من خلال جملة أمور منها زيادة التنسيق بين مؤسسات المنظومة وتحسين الدعم التقني ؛

(د) تسهيل مهمة البلدان النامية فيما يتعلق بتنسيق التعاون والمساعدة في مجال التنمية ، وينبغي أن تسعى الجهات المانحة الثنائية والمتعددة الأطراف إلى تنسيق وتبسيط قواعدها وإجراءاتها لكي تستجيب استجابة كاملة قدر الإمكان للأوضاع والممارسات في البلدان المتلقية ؛

(هـ) ينبغي أن يتلقى المنسقون المقيمون الدعم اللازم من منظومة الأمم المتحدة والبلدان المانحة والمضيفة للاضطلاع بوظائفهم ، بغية رفع كفاءة وفعالية الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة إلى الحد الأقصى ، وفقاً لاحتياجات البلدان المتلقية وأولوياتها وأهدافها ؛

١٣ ـ تحثّ مجالس إدارة مؤسسات جهاز الأمم المتحدة الإنمائي أن تعمل بالتعاون مع اللجنة الاقتصادية لافريقيا والتجمعات الاقتصادية دون الإقليمية القائمة ، عند الاقتضاء ، على تقديم دعم متزايد ، على سبيل الأولوية ، للبلدان الافريقية في مجال تنفيذ ومتابعة ورصد المواضيع ذات الأولوية في برنامج

(٨٧) القرار ٢٦٨٨ (د ـ ٢٥) ، المرفق .

عمل الأمم المتحدة من أجل الانتعاش الاقتصادي والتنمية في افريقيا للفترة ١٩٨٦ ـ ١٩٩٠[٦٠] :

١٤ ـ **تحث** مجالس إدارة مؤسسات جهاز الأمم المتحدة الإنمائي على القيام ، على سبيل الأولوية ، بالتشديد على التنفيذ الكامل والسريع لبرنامج العمل الجديد الكبير للثمانينات لصالح أقل البلدان نمواً[٢٨] وتوصيات الاستعراض النصفي لتنفيذه[٨٨] ؛

ثالثاً

البرمجة

١٥ ـ **تطلب** إلى المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي أن يقوم ، بالتشاور مع مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة الأخرى ، بتقدير القيود المحيطة باستخدام البرامج القطرية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وعملية البرمجة كإطار مرجعي للأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة ، ودراسة طبيعة ومجال وجدوى عملية أوسع وأكثر فعالية فيما يتعلق بتحسين اتساق العمل والتكامل الفعّال لشتى المدخلات القطاعية لمنظومة الأمم المتحدة ، وتحديد منظمات وموارد المنح التي قد تأخذها هذه العملية في الاعتبار ، وتقديم تقرير عنها للاستعراض القادم الذي يجري كل ثلاث سنوات للأنشطة التنفيذية من أجل التنمية ، في عام ١٩٨٩ ؛

١٦ ـ **ترحب** بأنشطة البرمجة المشتركة والتعاونية التي يضطلع بها الفريق الاستشاري المشترك المعني بالسياسات ، بوصفها مساهمة قد يكون لها شأنها في تحسين الاتساق والتنسيق ، **وتطلب** إلى المدير العام أن يقوم ، بالتعاون مع الرؤساء التنفيذيين للمنظمات الأعضاء في الفريق ، بإبلاغ المجلس الاقتصادي والاجتماعي عن طبيعة ومجال الأنشطة المشتركة والتعاونية والتعليق على إمكانية التبادل الأكثر انتظاماً في المقر وفيما بين تلك المنظمات على أساس جدول أعمال أوسع ؛

١٧ ـ **تكرر تأكيد** الأهمية المعلّقة على إدماج المرأة في برامج الأمم المتحدة الإنمائية ، بوصفها مشتركة في عملية التنمية ومستفيدة منها ، على حد سواء ، وتدعو الوكالات الممولة والمنفذة إلى تكثيف الجهود المبذولة لزيادة مشاركة المرأة ، لاسيما من البلدان النامية ، **وتطلب** إلى المدير العام أن يقدم تقريراً عن هذه الجهود وعن إنشاء آليات لوضع معلومات خط الأساس وقياس النتائج ، واضعاً في اعتباره متطلبات قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٨٦/١٩٨٧ المؤرخ في ٨ تموز/يوليه ١٩٨٧ في هذا الصدد ؛

١٨ ـ **تدعو** مجالس إدارة مؤسسات منظومة الأمم المتحدة التي تقدم منح المساعدة من أجل التعاون التقني إلى تقديم تقرير إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي عن مضمون وطبيعة تعاونها مع البنك الدولي في الحاضر والمستقبل ، بما في ذلك معايير اختيار البنك بوصفه الوكالة المنفذة ، وتوضح أيضاً ما إذا كانت اتفاقات المشاريع المتعلقة بالمشاريع التي يقوم البنك الدولي بتنفيذها تختلف في طبيعتها عن المشاريع التي تنفذها وكالات الأمم المتحدة الأخرى ؛

١٩ ـ **تطلب** إلى المدير العام أن يدرس بصورة تفصيلية التدابير العاجلة التي يمكن اتخاذها لكفالة مزيد من المرونة والتبسيط والاتساق للإجراءات المتعلقة بوضع البرامج والمشاريع واعتمادها وتنفيذها ورصدها وتقييمها ، لتكييفها وفقاً لاحتياجات وأولويات البلدان النامية ، وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ؛

رابعاً

التنظيم على الصعيد الميداني

٢٠ ـ **ترى** أن لا مركزية الأنشطة التنفيذية على الصعيد الميداني ينبغي أن تؤدي ، في إطار مبادىء المحاسبة المتبعة ، إلى تشجيع المرونة والاستجابة الملائمتين لاحتياجات البلدان النامية ، **وتطلب** إلى المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي أن يوفر معلومات عن التدابير التي تتخذها مؤسسات المنظومة في هذا الصدد ؛

٢١ ـ **تحث** الوكالات الممولة والمنفذة على النظر في اتخاذ تدابير إضافية لكفالة أن تكون الخبرات فيما يتعلق بجميع عناصر دورة المشاريع ، ولاسيما تنفيذ المشاريع ، على أعلى مستوى من حيث النوعية وأن تقدم مدخلات المشاريع في الأوقات الملائمة ؛

٢٢ ـ **تدعو** الحكومات ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة إلى الاستفادة من خدمات المنسقين المقيمين ، على النحو المنوخى في قراري الجمعية العامة ٣٢/١٩٧ و ٤١/١٧١ ، والتماس آرائهم لدى النظر في المشاريع التي تمولها أو تنفذها منظومة الأمم المتحدة ؛

٢٣ ـ **تطلب أيضاً** إلى المدير العام أن يقوم بالتشاور مع مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بتقييم الموارد اللازمة للمنسقين المقيمين للاضطلاع بمسؤولياتهم المتزايدة ، مع مراعاة اختلاف الحالات الوطنية ؛

---

(٨٨) القرار ٤٠/٢٠٥ ، المرفق .

٢٤ ـ تدعو مجالس إدارة مؤسسات منظومة الأمم المتحدة إلى القيام على وجه السرعة باستعراض هياكل مكاتبها الميدانية وترشيدها من أجل تعزيز التعاون والاتساق والكفاءة عن طريق القيام ، في جملة أمور ، بزيادة المشاركة في المرافق والخدمات ، وفي هذا الصدد :

(أ) تعرب عن ضرورة أن يراعي ذلك الاستعراض مراعاة كاملة الحاجة إلى قيام مؤسسات منظومة الأمم المتحدة بتوفير مشورة تقنية جارية ، على الصعيد الميداني ، وفقاً للاحتياجات التي تحددها البلدان النامية ؛

(ب) وتؤكد على أنه ينبغي تقديم هذه المشورة بطريقة متكاملة ومتعددة القطاعات بالصورة التي يتوخاها القرار ١٩٧/٣٢ ؛

(ج) وتطلب إلى مجالس الإدارة أن تقدم تقارير عن ذلك إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الثانية لعام ١٩٨٨ ؛

(د) وتطلب أيضاً إلى المدير العام أن يقدم تقريراً دورياً إلى الجمعية العامة ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، بشأن التطورات المتصلة بهيكل المكاتب الميدانية في منظومة الأمم المتحدة ؛

٢٥ ـ تدعو لجنة التنسيق الإدارية إلى استعراض الترتيب المشترك بين الوكالات بشأن المنسقين المقيمين بغية تمكينهم من القيام بدورهم القيادي وتأدية مهامهم على نحو أفضل ، وتطلب إلى الأمين العام أن يضع في هذا الصدد مقترحات محددة كي تنظر فيها اللجنة ، وأن يقدم تقريراً شفوياً إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ؛

٢٦ ـ تطلب إلى المدير العام أن يقدم تقريراً عن التقدم المحرز في الاستعراض الذي تضطلع به المنظمات الأعضاء في الفريق الاستشاري المشترك المعني بالسياسات ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين لنمط مكاتبها الميدانية ، وتدعو المؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة إلى المشاركة في هذه العملية ؛

خامساً

المشتريات وتنفيذ المشاريع

٢٧ ـ تطلب إلى المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي أن يتشاور مع البلدان المتلقية والوكالات الممولة والمنفذة ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة وأن يقدم توصيات بشأن تدابير مبتكرة وعملية وفعالة من أجل زيادة المشتريات من البلدان النامية زيادة كبيرة في إطار الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة ، مع مراعاة ضرورة التنفيذ الكامل للترتيبات التفضيلية المتعلقة بهذه البلدان وتحقيق أقصى استفادة ممكنة من المؤسسات والشركات الوطنية ، وكذلك إعطاء الاعتبار الواجب للمزايا الإقليمية المقارنة ، والالتزام بمبدأ العطاءات الدولية التنافسية وتحقيق أكبر قدر ممكن من الفعالية ؛

٢٨ ـ ترى ، في هذا الصدد ، أن قاعدة البيانات التي يقوم على أساسها تقييم الاتجاهات السائدة في مجال المشتريات على نطاق المنظومة تحتاج إلى تحسين كبير ، وتطلب إلى المدير العام أن يضع ، بالتشاور مع الرؤساء التنفيذيين للمؤسسات المعنية في منظومة الأمم المتحدة ، مقترحات من أجل توحيد الممارسات المتبعة داخل منظومة الأمم المتحدة فيما يتعلق بتجميع المعلومات الخاصة بالمشتريات المتصلة بالأنشطة التنفيذية وتقديم التقارير عنها ، بما في ذلك المعلومات المتعلقة بمصادر توفير الخبراء والتدريب والخدمات والمعدات ؛

٢٩ ـ تؤكد أنه يتعيّن أن تتاح لجميع البلدان فرص متكافئة وسبل وصول إلى عملية المشتريات المتعلقة بالأنشطة التنفيذية لمنظومة الأمم المتحدة ، وأن يتم عند الاقتضاء تسهيل تدفق المعلومات المتعلقة بفرص المشتريات ، بما في ذلك العطاءات الدولية التنافسية ، وبقدرات البلدان والعروض التي تقدمها ، وأن تتاح المعلومات لجميع البلدان المهتمة ، لأن كل ذلك يسهل تحقيق الزيادة المرغوبة في المشتريات من جميع المصادر ، بما في ذلك البلدان المانحة التي لا يستفاد منها استفادة كاملة ؛

٣٠ ـ تطلب إلى جميع المؤسسات المعنية في منظومة الأمم المتحدة أن تقدم الدعم الكامل لأنشطة وحدة خدمات المشتريات المشتركة بين الوكالات لتمكينها من توفير معلومات أكثر شمولاً وموثوقية بشأن أنشطة المشتريات في منظومة الأمم المتحدة ؛

٣١ ـ ترى أنه يمكن تسخير القدرات التقنية لمنظومة الأمم المتحدة في الميدان على نحو أكمل من أجل دعم أسلوب التنفيذ الحكومي للمشاريع ، وتطلب إلى مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أن ينظر في دورته الخامسة والثلاثين فيما يمكن أن يقدم إلى الحكومات من دعم إضافي ، وفيما قد يلزم من مرونة إضافية من أجل تسهيل التنفيذ الحكومي للمشاريع ؛

٣٢ ـ تطلب إلى مؤسسات التمويل التابعة للأمم المتحدة ، وخاصة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، عند اختيار الوكالات المنفذة التي يوصى بها إلى الحكومات المتلقية أن تتقيد بدقة بالمعايير والإجراءات الثابتة وذلك لضمان توفير الخبرة الفنية والدعم الملائم للمشاريع ، بما في ذلك الدعم التقني للوكالة المنفذة وإمكانية التعويل عليها ومحاسبتها ؛

٣٣ ـ تدعو مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أن يدرس أساليب تعزيز تنفيذ برامجه المشتركة بين البلدان ، وأن يراعي مراعاة تامة المهارات والقدرات التقنية الحالية داخل منظومة الأمم المتحدة وسائر المنظمات والهيئات المناسبة ، وأن يراعي كذلك الخصائص المختلفة لكل منطقة ؛

٣٤ ـ تدعو مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، نظراً لانتهاء الترتيبات الحالية المتعلقة بتكاليف دعم المشاريع في عام ١٩٩١ ، إلى أن يبدأ النظر في ترتيبات لاحقة تستهدف ضمان تحسين نوعية المشاريع وزيادة الحد الأقصى لفعالية التكاليف تحقيقاً لجملة أمور منها ، ضمان الاستفادة الكاملة من القدرات التقنية والإدارية في جميع مراحل دورة المشاريع ؛

٣٥ ـ تطلب إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي تزويد مكاتبه الميدانية بمعلومات عن البرامج التي تعزز أو تيسر التعاون التقني فيما بين البلدان النامية ، والتي تقدمها بلدان نامية شتى ؛

٣٦ ـ تطلب إلى المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي أن يقدم تقريراً عن تنفيذ هذا القرار ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والأربعين .

الجلسة العامة ٩٦
١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧

١٩٧/٤٢ ـ معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ١٧٢/٤١ المؤرخ في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ ،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام[٨٩] ،

وإذ تسلّم باستمرار أهمية ومناسبة الولاية المنوطة بمعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث ،

وإذ تسلّم أيضاً بالحاجة إلى أن تقوم جميع الحكومات بتقديم تبرعاتها إلى المعهد أو زيادتها ، حسب الاقتضاء ،

وإذ تلاحظ مع القلق استمرار عدم وجود قاعدة عريضة بدرجة كافية من البلدان المانحة التي تقدم دعمها إلى المعهد ،

وإذ تلاحظ مع الأسف أن مؤتمر الأمم المتحدة لإعلان التبرعات للأنشطة الإنمائية لعام ١٩٨٧ لم يتمكن من تزويد الصندوق العام لمعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث بمستوى الموارد اللازم للإبقاء على برامجه الحالية وهيكله المؤسسي الراهن ،

١ ـ تحيط علماً بتقرير الأمين العام ، الذي أعد استجابة لقرار الجمعية العامة ١٧٢/٤١[٨٩] ؛

٢ ـ تؤكد من جديد استمرار صحة ومناسبة الولاية المنوطة بمعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث ؛

٣ ـ تشدد على أن المعهد يقدم مساهمة هامة في أعمال الأمم المتحدة وأنه ينبغي بذل كل جهد ممكن لمواصلة أنشطته ؛

٤ ـ تطلب إلى الأمين العام إعادة تشكيل هيكل المعهد على النحو التالي :

أولاً ـ البرنامج

ألف ـ التدريب

١ ـ يكون التدريب من الآن فصاعداً هو المحور الرئيسي لأنشطة المعهد ، وينبغي أن ينعكس ذلك التركيز على النحو الواجب في مخصصات الميزانية ؛

٢ ـ ينصب تركيز البرنامج التدريبي الأساسي الممول من الصندوق العام على القيام بصفة أساسية بتدريب الأشخاص من البلدان النامية في مجال التعاون الدولي والدبلوماسية المتعددة الأطراف على المستويات المختلفة ؛

٣ ـ يقوم مجلس الأمناء في سياق إعداده للبرنامج والميزانية باستعراض البرنامج التدريبي الأساسي لعام ١٩٨٨ والسنوات اللاحقة ، الممول من الصندوق العام والمبيّن في المرفق الأول لتقرير الأمين العام[٨٩] ، ويمكن له أن يعدله في ضوء الموارد المالية المتاحة للمعهد ؛ وينظر مجلس الأمناء أيضاً ، وفقاً للنظام الأساسي للمعهد ، في أية برامج جديدة قد يقترحها الأمين العام أو الحكومات عن طريق الجمعية العامة ، ويوافق عليها ؛

٤ ـ لن تترتب على برامج التدريب التي يضعها وينفذها المعهد لحساب هيئات الأمم المتحدة الأخرى ووكالاتها المتخصصة أي التزامات مالية بالنسبة للصندوق العام وتنفذ تلك البرامج على أساس سداد التكلفة بالكامل ؛

٥ ـ يموّل التدريب في مجال التنمية الاقتصادية والاجتماعية وأي أنشطة تدريبية أخرى من المنح المناطة بأغراض خاصة ؛

باء ـ البحث

٦ ـ يبقى البحث وظيفة من وظائف المعهد ، مع مراعاة أن يكون التركيز الرئيسي على التدريب على النحو

---

(٨٩) A/42/694 و Corr. 1 .